



٧٤١  
قرار رقم / ق.م

المدير العام.

بناءً على أحكام القانون رقم ٤١/٢٠٠٧ لعام ٢٠٠٧ وتعديلاته.

وعلى أحكام القانون رقم ٢٤/٢٠٠٣ لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته.

وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٨٦٥/١١/١٦ تاريخ ٢٠٢٠.

وعلى أحكام القرار رقم ٢٠٥٢/٢٠٢٣ تاريخ ٢٢/١/٢٦.

وعلى كتاب مديرية مالية محافظة حماه رقم ٣٥٨/ص. و تاريخ ١/٤/٢٠٢٤.

يقرر ما يلي:


المادة ١/: يعتبر كل من المكلفين والمنشآت لدى مديرية مالية محافظة حماه الواردة أدناه ملزمين باستخدام آلية الربط الإلكتروني للفواتير المصدرة لتحديد رقم عملهم بحيث يتم اعتماد رمز الاستجابة السريعة QR على كل فاتورة صادرة، والربط مع قاعدة البيانات المركزية للإدارة الضريبية.

العنوان	المهنة	الاسم التجاري	اسم المكلف	م
المرابط	سكاكر	الأهلية	غسان عارف النعسان وشركاه	١
المرابط	سكاكر	التجار	محمد خالد غسان شيخ التجارين وشركاه	٢
المرابط	سكاكر	العاشر	غياث خالد شيخ التجارين وشريكه	٣
شارع أبي الفداء	بيع سندويش	شاورما أنس	محمد مروان الصحن	٤
حي البعث	بيع سندويش	أبو الزوز تشكن	بلال نزار فضل وشريكه	٥
ساحة العاصي	بيع فوج مشاوي	البارودي	رشيد حلبي البارودي وشركاه	٦
شارع النيل مقابل مديرية التربية	بيع مواد غذائية	الشرابي مول	مهند حاتم الشرابي	٧

المادة ٢/: يتربّط على المكلفين المشار إليهم في المادة رقم ١/ استخدام إحدى البرامج المحاسبية المعتمدة لدى الإدارة الضريبية (الدرجة أسماؤها على الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للضرائب والرسوم [www.syriantax.gov.sy](http://www.syriantax.gov.sy)) بمسك السجلات وإصدار الفواتير بشكل الكتروني. ويمنع المكلفون المذكورون

مدة ٢٠/ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ التبليغ لتنفيذ مضمون هذا القرار وما فيها من مرحلة الاختبار والتدقيق

المادة ٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.



صورة إلى:

- وزارة المالية: مديرية الإيرادات العامة.

- وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك: يرجى التعليم على مديرية التموين المختصة لديكم.

- مديرية المعلوماتية لاستكمال الإجراءات الفنية المطلوبة بالتنسيق مع من يلزم.

- مديرية الالتزام- خدمات المكلفين - السياسة الضريبية - مديرية التشريع الضريبي - د.ض.م.٣.

- مديرية مالية محافظة حماه: لاطلاع واجراء اللازم وأبلاغ المكلفين المذكورين مضمونه بالسرعة الكلية وأعلامنا.

- الديوان - ديوان التشريع: ٢٠٢٤/١١/١٩.